

وأذ ترى ضرورة تكملة الامم المتحدة لجميع الجهود المبذولة الان لمساعدة البلدان ذات الاقتصاد المختلف في ميدان المشاريع الانتاجية ،

وأذ تشير الى قراراتها رقم ١٢١٩ (الدورة ١٢) المتتخذ في ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٢ ، ورقم ١٢٤٠ (الدورة ١٣) المتتخذ في ١٤ تشرين الاول (اكتوبر) ١٩٥٨ ، ورقم ١٣١٧ (الدورة ١٣) المتتخذ في ١٢ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٨ ، ورقم ١٤٢٤ (الدورة ١٤) المتتخذ في ٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٩ ؛ وقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم ٦٦٢ (الدورة ٢٤) المتتخذ في ٣٠ و ٣١ تموز (يوليه) ١٩٥٧ ورقم ٢٤٠ (الدورة ٢٨) المتتخذ في ٣ تموز (يوليه) ١٩٥٩ ،

١ - تقرر مديئيا انشاء صندوق للأمم المتحدة للمشاريع الانتاجية ؟

٢ - وتقرر ان تقوم لجنة مؤلفة من خمسة وعشرين ممثلا من الدول الاعضاء ^{يعينهم رئيس} الجمعية العامة على اساس التوزيع الجغرافي العادل ، بالنظر في جميع التدابير التمهيدية ^{العملية الملحوظة} ، بما في ذلك مشاريع النصوص التشريعية الضرورية اللازمة لهذا الغرض (١) ،

٣ - وتحتطلب الى اللجنة تقديم توصياتها ، بما في ذلك مشاريع النصوص التشريعية ، الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الثانية والثلاثين ، وتحتطلب الى المجلس احالتها ، مشفوعة بلاحظاته ، الى الجمعية العامة في دورتها السادسة عشرة للبت فيها ؟

٤ - وتحتطلب الى الامين العام تقديم التسهيلات اللازمة الى اللجنة .

الجلسة العامة ٩٤٨

٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠

القرار ١٥٢٢ (الدورة ١٥)

تعجيل تدفق رؤوس الاموال والمساعدة الفنية الى
البلدان ذات الاقتصاد المتنامي

ان الجمعية العامة ،

(١) سيعين اعضاً للجنة في الدورة الخامسة عشرة المستأنفة .

اذ تذكر المسؤوليات الملقاة على عاتق الدول الاعضاء بموجب المادة ٥٥ من ميثاق الأمم المتحدة التي تدعو إلى رفع مستويات المعيشة وتحقيق التوازيف الكامل وتهيئة ظروف التقددم والتدخل في الميدان الاقتصادي والاجتماعي ، وبموجب المادة ٦٥ التي تدعو إلى تقرير العمل المنفرد والمشترك اللازم لتحقيق هذه المقاصد ، بالتعاون مع الأمم المتحدة ،

واذ تذكر كذلك الشغرة المتزايدة الاتساع في مستويات المعيشة بين البلدان ذات الاقتصاد النامي والبلدان ذات الاقتصاد القليل النمو ، وال الحاجة إلى معالجتها براستة العمل التعاوني الدولي ،

واذ تدرك الحاجة وأهمية مسألة تعجيل الانماء الاقتصادي والاجتماعي في البلدان ذات الاقتصاد المتختلف لصيانة السلم والأمن العالميين وزيادة التفاهم بين الأمم ،

واذ تدرك ايضًا أنه مع ان المسئولية الأولى عن الانماء الاقتصادي في البلدان ذات الاقتصاد المختلف ، سواء بتسيئة الظروف الاجتماعية والاقتصادية المناسبة أو بتكون رؤوس الأموال الداخلية ، مرتبة على هذه البلدان ذاتها وينبغي ان تبذل كذلك ، فإنه مما يساعد كثيراً على تحقيق هذا الانماء تحسين طبيعة التدفق الحالي لرأس المال وزيادة حجمه ، وتوسيع نطاق المساعدة الفنية المقدمة من البلدان ذات الاقتصاد النامي إلى البلدان ذات الاقتصاد المتختلف ،

واذ تقدير المساهمة المطردة التي قد اسهم بها مع السنين في تشجيع الانماء التدفق المنتظم للمساعدة الدولية ،

واذ تعتقد مع ذلك أن هذا التدفق الحالي غير كاف ،

١- تعرب عن املها في ان يزداد تدفق المساعدة رؤوس الأموال الدولية ازيداً كبيراً ليصل في أقرب وقت ممكن إلى حوالي واحد في المائة من مجموع الدخول القرمية للبلدان ذات الاقتصاد النامي ،

٢- وتحث ، رغم امكان توجيه تدفق رؤوس الأموال والمساعدة الفنية إلى البلدان ذات الاقتصاد المتختلف بالطرق السامة او الخاصة وبواسطة الاتفاقيات الثنائية او المتعددة الاراف او المنظمات الدولية ، على توجيهه جزء مناسب منه عن طريق الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة ، وحيث لا يكون له في المستقبل تأثير كبير في ميزان مدفوعات البلدان ذات الاقتصاد القليل النمو ،

٣- وتحث جميع الدول الاعضاء في الأمم المتحدة والاعضاء في الوكالات المتخصصة ، ذات الاقتصاد النامي وذات الاقتصاد المتختلف على السراء ، التدابير المناسبة الكافية بتعجيل تدفق رؤوس الأموال والمساعدة الفنية ، وشمان الارتفاع الفعال منها ،

٤- وتطالب الى الامين العام اعلام الجمعية العامة سنوياً بواسطة المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن التقدم المحرز نحو بلوغ اهداف هذا القرار ، مع مراعاته لقرار الجمعية العامة رقم ١٠٣٤ (الدورة ١١) المتخذ في ٢٦ شباط (فبراير) ١٩٥٢ وقرار المجلس رقم ٢٨٠ (الدورة ٣٠) المتخذ في ٣ آب (اغسطس) ١٩٦٠ *

الجلسة العامة ٩٤٨
١٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠

القرار ١٥٢٣ (الدورة ١٥)

التأمين الدولي على الائتمان

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها رقم ١٣١٨ (الدورة ١٣) المتخذ في ١٢ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٨ ،

(١) واذ تحيل علمًا مع التقدير بتقرير ٧٧ من العام عن تشجيع التدفق الدولي لرؤوس الاموال
واذ تحيل علمًا ايضًا بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم ٢٦٢ (الدورة ٢٩) المتخذ
في ٢١ نيسان (أبريل) ١٩٦٠ ،

واذ تدرك ان من الواجب اتخاذ جميع التدابير الممكنة في اقرب وقت ممكن للمساعدة على
تدفق رؤوس الاموال الخامسة لانماء البلدان ذات الاقتصاد القليل النمو وتوسيع نطاق هذا التدفق ،

تطالب الى الامين العام ان يقوم ايضًا عند تقديم تقريره عن التدابير الرامية الى تشجيع
تدفق رؤوس الاموال الخامسة على النحو المنصوص عليه في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم
٢٦٢ (الدورة ٢٩) ، بتقديم تقرير عن امكان توسيع نطاق اعمال المؤسسات التوفيقية للتأمين على
الائتمان ، وانشاء مؤسسات أو وضع ترتيبات جديدة من هذا النوع ، وانشاء مئادن دولية للتأمين
على الائتمان ، مراعيا في ذلك بوجه خاص المسؤوليات التي تواجهها البلدان ذات الاقتصاد القليل
النمو فيما يتعلق بميزان مدفوعاتها *

الجلسة العامة ٩٤٨
١٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٠